الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية — عدد غير اعتيادى

(العدد ٩١ مكرر "أ") الصادر فى يوم الأحد ٨ ربيع الأول سنة ١٣٧٣ — ١٥ نوفمبر سنة ١٩٥٣ (السنة ١٢٥)

قانون رقم ٥٥٢ لسنة ١٩٥٣

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ — ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المساحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ١٨ من يونيه سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ — ١٩٥٤ قسم ١٠ (وزارة الداخلية) فرع ١ (الديوان العام) فصل ٣ (إدارة الأقاليم والمحافظات) باب ١ (ماهيات وأجور ومرتبات) اعتماد إضافى قدره ١٢٠٠ ج (ألف ومائتا جنيه) لرفع سبع وظائف محافظين ومديرين فئات المرتبط الثابت ١٠٢٠ ج إلى ١٢٠٠ ج ولمواجهة الزيادة فى مرتب الاستقبال .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور نفس الفرع والباب .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والاقتصاد والداخلية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

صدر بقصر الجمهورية فى ٧ ربيع الأول سنة ١٣٧٣ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٥٣)

محمد نجيب لواء (أ . ح)

وزير المالية والاقتصاد — رئيس مجلس الوزراء

عبد الجليل إبراهيم العمرى — محمد نجيب لواء (أ . ح)

وزير الداخلية

زكريا محيى الدين بكباشى (أ . ح)

قانون رقم ٥٥٣ لسنة ١٩٥٣

بفتح اعتمادا إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥١ — ١٩٥٢

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ١٨ من يونيه سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥١ — ١٩٥٢ اعتماد إضافى قدره ١,٠٧٢,٧٢٦ ج (مليون واثنان وسبعون ألفا وسبعمائة وستة وعشرون جنيها) حسب ما هو مبين فيما بعد :

	جنيه
قسم ٤ (مجلس الوزراء) باب ١ (ماهيات وأجور ومرتبات) اعتماد إضافى قدره	١,٣٩٠
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الباب الثالث من نفس القسم .	
قسم ٦ (وزارة المالية) فرع ١ (الديوان العام) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافى قدره	٢,٣٩٥
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الباب الأول من ميزانية نفس الفرع .	
نقل بعده	٣,٧٨٥

	جنيه
ما قبله	٣,٧٨٥
قسم ٢٢ (مصروفات تصفية حالة الطوارئ) اعتماد إضافى قدره	٣٢٧,٣٧٢
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من الاحتياطى العام .	
قسم ٢٣ (إعانة غلاء المعيشة) اعتماد إضافى قدره	٧٤١,٥٦٩
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من الاحتياطى العام .	
	١,٠٧٢,٧٢٦

وذلك لتسوية التجاوزات التى وقعت فى الأبواب المشار إليها بميزانية السنة المالية ١٩٥١ — ١٩٥٢

مادة ٢ — على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ؛

صدر بقصر الجمهورية فى ٨ ربيع الأول سنة ١٣٧٣ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٥٣)

محمد نجيب لواء (أ . ح)

رئيس مجلس الوزراء
محمد نجيب لواء (أ . ح)

رئيس مجلس الوزراء
محمد نجيب لواء (أ . ح)

وزير المالية والاقتصاد
عبد الجليل إبراهيم العمرى

مرسوم

بتعيينات بمجلس الدولة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادتين ٤٢ و ٤٥ من القانون رقم ٩ لسنة ١٩٤٩ الخاص بمجلس الدولة والمعدل بالقانونين رقم ٨٧ لسنة ١٩٥٠ ورقم ٦ لسنة ١٩٥٢ والمرسوم بقانون رقم ١١٥ لسنة ١٩٥٢ ؛

وعلى ما قررته الجمعية العمومية لمجلس الدولة بجلستها المنعقدة فى يوم الأربعاء الموافق ١١ من نوفمبر سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ، وموافقة رأى المجلس المذكور ؛

رسم بالآتى :

مادة ١ — عين رئيس قسم من الدرجة الثانية بمجلس الدولة :

السيد الأستاذ حسن عبد المجيد مصطفى أبو علم ، المستشار بمجلس الدولة .

مادة ٢ — عين مستشارا بمجلس الدولة كل من :

السيد الأستاذ محمد زكى موسى جاد الله ، المستشار المساعد بمجلس الدولة .

السيد الأستاذ حسنى جورجى غبريال ، المستشار المساعد بمجلس الدولة .

مادة ٣ — عين مستشارا مساعدا بمجلس الدولة :

السيد الأستاذ على محسن مصطفى ، النائب الأول بمجلس الدولة .

مادة ٤ — عين نائبا أول بمجلس الدولة :

السيد الأستاذ خليل شيارة ، النائب من الدرجة الأولى بمجلس الدولة .

مادة ٥ — عين نائبا من الدرجة الأولى بمجلس الدولة كل من :

السيد الأستاذ محمد نيازى ، النائب من الدرجة الثانية بمجلس الدولة .

السيد الأستاذ حامد السيد حندوسة ، النائب من الدرجة الثانية بمجلس الدولة .

السيد الأستاذ عبد الرحيم محمد فراج ، النائب من الدرجة الثانية بمجلس الدولة .

مادة ٦ — عين نائبا من الدرجة الثانية بمجلس الدولة :

السيد الأستاذ فؤاد مكارى ، المندوب من الدرجة الأولى بمجلس الدولة .

مادة ٧ — عين مندوبا من الدرجة الأولى بمجلس الدولة كل من :

السيد الأستاذ عمر حافظ أحمد شريف ، المندوب من الدرجة الثانية بمجلس الدولة .

السيد الأستاذ رضا عبد القادر عبد الرزاق ، المندوب من الدرجة الثانية بمجلس الدولة .

السيد الأستاذ جمال الدين حسن أحمد علما ، المندوب من الدرجة الثانية بمجلس الدولة .

مادة ٨ — عين مندوبا من الدرجة الثانية بمجلس الدولة كل من :

السيد الأستاذ محمد هلال قاسم على ، المندوب من الدرجة الثالثة فئة أ بمجلس الدولة .

السيد الأستاذ عبد الرؤوف عبد المجيد جودة ، المندوب من الدرجة الثالثة فئة أ بمجلس الدولة .

السيد الأستاذ سمير أمين صادق ، المندوب من الدرجة الثالثة فئة أ بمجلس الدولة .